وجبت لسبب الحرية هذا كله اذا لم يكن للجرحه
ارش مقدر وإلا فللسيد الاقل من ارشه
والدية كما علم ذلك من قولي ولو قطع الحر يد عبد
فعتق ثم مات سراية فللسيد الاقل من
الدية والارش اي ارش اليد المقطوعة
في ملكه لو اندمل القطع وهو نصف قيمته لان الاقل
من الدية وقيمته لان السراية لم تحصل في الرق
حتى تعتبر في حق السيد فاعتبارها كل جرح اولا
غير مضمون لا ينقلب مضمونا بتغير الحال في الانتهاء
وان كان مضمونا في الحالين اعتبر في قدر الضمان
الانتهاء وفي القود الكفاءة من الفعل الى الانتهاء
فصل فيما يعتبر في قود الاطراف والجراحات
والمعاني مع ما يأتي كالنفس فيما مر مما
يعتبر لوجوب القود ومن انه يقاد من جمع
بواحد وغيره الا غيرها من طرف وغيره فيعتبر
لذلك اعم مما عبر به فيقطع بالشروط السابقة
جمع اي ايديهم بيد تحاملوا عليها دفعة
بمحدد فابانوها فان لم يتحاملوا بان تميز
فعل بعضهم عن بعض كان قطع واحد من
جانب واخر من جانب حتى التقت الحديدتان
فلا قود على واحد منهما بل على كل منهما
حكومة

حكومة تليق بجنايته وبحيث لا يبلغ
مجموع الحكومتين دية اليد والشجاج في الراس
والوجه بكسر الشين جمع شجة بفتحها وهي جرح
فيهما اما في غيرهما فيسمى جرحا لا شجة
عشر حارصة بمهملات وهي تشق الجلد قليلا
نحو الخدش وتسمى الحرصة والحريصة
والقاشرة ودامية بتخفيف الياء وباضعة بضم (تدميه ع)
التاء اي الشق بلا سيلان دم والا فتسمى
دامعة بعين مهملة وبهذا الاعتبار يكون
الشجاج احدى عشرة تقطع اللحم من البضع (وباضعة ع)
وهو القطع ومتلاحمة الجلد بعد الجلد ومتلا (تقطع)
حمة تغوص فيه اي في اللحم وسمحاق بكسر السين
تصل جلدة العظم اي التي بينه وبين
اللحم وتسمى الجلدة به ايضا وكذا كل جلدة
رقيقة وموضحة توضحه اي تصل العظم بعد
خرق الجلدة وهاشمة تهشمه اي العظم وان
لم توضحه ومنقلة بكسر القاف المشددة افصح
من فتحها تنقله من محل الى اخر وان لم توضحه
وتهشمه ومأمومة وتسمى آمة تصل خريطة
الدماغ المحيطة به وهي ام الراس
ودامغة بغين معجمة تخرقها اي خريطة

Copyright © King Saud University